

فالاتجاه به وان كان دون حمله له وانقسامه الى مراتب بعضها
فوق بعض ونحو ذلك في الصحيح وانما يحكم به الصريح عند تعدد الطرق لان
الصورة الجعي قوة غير القدر الذي فيه ضبطه وعلا الحسن عن روى الصحيح
ومن ثم تطلق الصفة على الاسناد الذي ذكره حسنا لانه لو تفرقا هذا
تعددت وجهات الوصف فان جماعا صحيحا وصفوا واحدا فيقول
الترمذي وغيره حيث حسن صحيح فتردد المصالح من الحديث وانما قل بل اجتمعت
فيه شروط الصريح او فصرح بها وهذا حيث حصل منه التقوية وشك الرواية و
عرف بهذا جواب من اشكل الجرحين الوصفين فغا للحسن فامر عن صحيح في
الجرحين الوصفين اثبات ذلك القصور ونفيه وحصل الجواب ان شرط
اعمال الحديث فيناقله اخصي للحديث ان لا يعض باحد الوصفين يقال
فيه حسن باعتبار وصفه عند قوم صحيح باعتبار وصفه عند قوم وعامة
ما فيه ان حذف منه فالتردد لا يحق ان يقول احسن وصحيح وهذا
كما حذف حرف الطوق من ذلك ملة وعلى هذا فما قرأه حسن صحيح دون
ما قرأه صحيح للحتم ان يرد من التردد وهذا اجنب المشرق والاي اذا لم يحصل
المشقة فالطريق الوصفين مما على الحديث يكون باعتبار اسما ومن اهدى
صحيح والآخر حسن وعلى هذا فاقول في حسن صحيح فقول في صحيح ففضل اذا كان
فردا كثره الطرف فتوى فان قيل فدمج الترمذي بان شرط الحسن ان يروي
من غيره فكيف يقول في بعض الاحاديث حسن غريب لا يروي هذا الوجه فا
لجواب ان الترمذي لم يفرق بين طلقا وانما عرفه بغيره خاص منه وقع في كتابه
وهو ما يقول فيه حين ترجمه اخرى وذلك ان يقول في بعض الاحاديث
حسن وروى بعضها صحيح وروى بعضها حسن صحيح وروى بعضها حسن
قريب وروى بعضها صحيح غريب وروى بعضها حسن صحيح ونوعه انما وقع في الاول

قوله حسن صحيح
قوله حسن صحيح
قوله حسن صحيح

الاول فقط وعبارة ترمذي المذكور في آخر كتابه وما قلنا وكنا
وما قولنا كتابا حديث حسن فانما اردنا به حسن اسناد عندنا كالحديث لا يكون
مراوية متهما بكتاب وروى من غيره ونحو ذلك ولا يكون شاذا انه عندنا
حديث حسن فانه هذا انما عرفت الذي يقول في حسن فقط اما ما يقول في حسن
صحيح او حسن غريب او حسن صحيح غريب فلم يفرق على تعريفه كما يفرق على تعريفها
ما يقول فيه صحيح فقط او غريب فقط وكان ترك ذلك استغناء اكثره
عند اهل الفن واقص على تعريف ما يقوله كتابا حسن فقط اما قوله وما
لان اصطلح جديد ولذلك تسمية بقوله عندنا ولم ينسبه الى اهل الحديث
كما فعل الخطابي وهذا المعتبر يزيد كثيرا من اليرادات التي طال البحث
فيها ولم يسفر وجه توجيها فله الحمد على ما اراه وعلم وزيادة رويها في
و حسن مصحح ما لم يقع هنا في الرواية وهو اولى من ان يكون كذلك لزيادة
ان الزيادة اما ان يكون لاشاقق فيها وبين رواية من يكرهه فبما مطلقا لانها
في حديث الحديث المستقل التي تفردت بالفتنة والاروب عن شجرة حمزة واما ان تكون
منا في حيث يلزم من قولها الرواية الاخرى فتمده التي يقع الزجر منها وبين مما
رضها ففضل الرابع ويرد المرحوم واستمر عن قوم من العلماء القول بقبول الزيادة
مطلقا من غير تفصيل ولا يأتى ذلك على طريق الحديث الذي يشترطون في الصحيح
ان لا يكون ناذرا ثم يفرقوا في ذلك في الفقه الفقه من هو اذ منه واليحيى
من عقل ذلك منهم اعترافا ما شرط انقضاء النذوذ في حديث الحديث الصحيح
وكذلك الحسن المنقول عن ثمة المنقذ من كعب بن الجراح بن محمد بن يحيى
القطان والجمين جليل بن يحيى بن معين وعلي بن المدني والبخاري واليزيد بن